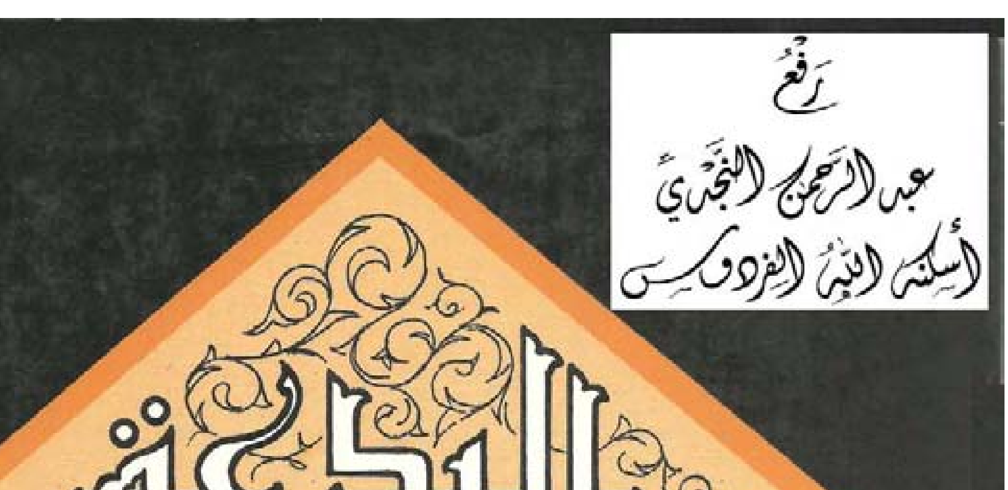
رفع

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس



# البدعة

## أسبابها ومضارها

بقلم:

فضيلة الأستاذ

الشيخ محمود شلتوت

رحمه الله

شيخ الجامع الأزهر المتوفى سنة ١٣٨٣ هـ

ضبط وتعليق وتخريج

علي حسن علي عبد الحميد



مكتبة ابن الجوزي




# أسبابها ومضارها

بقلم:
فضيلة الأستاذ
الشيخ محمود شلتوت
رحمه الله
شيخ الجامع الأزهر المتوفى سنة ١٣٨٣ هـ

ضبط وتعليق وتخريج
علي حسن علي عبد الحميد


مكتبة ابن الجوزي

الطبعة الأولى

١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م

الناشر

مكتبة ابن الجوزي

المملكة العربية السعودية ـ الأحساء ـ الهفوف ـ شارع الجامعة

هاتف: ٥٨٢٤٦٧٢ ـ ص . ب: ١٧٨٦

الدمام ـ شارع المستشفى المركزي

## بسم الله الرحمن الرحيم

قال الإمامُ أبو محمدٍ البَرْبَهاريُّ في «شرح كتاب السنَّة»:

«... واحْـذَرْ صِغارَ المحدَثاتِ، فإنَّ صغارَ البِدعِ تعودُ حتى تصيرَ كباراً، وكذلك كلُّ بِدعةٍ أُحدثت في هذه الأمةِ كان أَوَّلُها صغيراً يُشبِه الحقَّ، فاغترَّ بذلك مَن دَخَلَ فيها، ثم لم يَسْتَطِعِ المَخْرَجَ منها، فعظُمت، وصارت ديناً يُدان به، فخالفَ الصراطَ المستقيمَ، فخرج من الإسلام.

فانظر ـ رحمك الله ـ كلَّ مَن سمعتَ كلامَه من أهل زمانك خاصَّة، فلا تَعْجَلَنَّ، ولا تدْخُلَنَّ في شيء منه حتى تسأل وتنظرَ: هل تَكَلَّمَ فيه أحدٌ من أصحاب النبي ﷺ، أو أحدٌ من العلماء؟ فإنْ أَصَبْتَ فيه أثراً عنهم فتمسَّكْ به، ولا تُجاوِزْهُ لشيء، ولا تَخْتَرْ عليه شيئاً، فتسقُطَ في النار.

واعلمْ ـ رحمك الله ـ أنَّه ليس في السُّنَّة قِياسٌ، ولا تُضربُ لها الأمثالُ، ولا تُتَّبعُ فيها الأهواءُ، وهو التصديقُ بآثارِ

رسـولِ الله ﷺ، بلا كَيفٍ، ولا شرحٍ، ولا يُقـال: لَمَ؟ ولا: كيفَ؟ فالكـلامُ والجـدالُ والمِـراءُ مُحدَثٌ، يقـدحُ الشـكَّ في القلبِ، وإنْ أصابَ صاحبُه الحقَّ والسنةَ!».

«طبقات الحنابلة» (٢ / ١٨ - ١٩)

للقاضي ابن أبي يعلى

□□□

## مقدمة التحقيق

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أَعمالِنا، مَن يَهده الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له.

وأشهدُ أَنْ لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له.

وأشهد أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه.

**أما بعد:**

فإنَّ للبدعةِ في الدين شرًّا كبيراً مُسْتَطيراً يُصيبُ المجتمعَ الإسلاميَّ بأُصوله وفُروعه، كما أَوضح ذلك وبينه نبيُّنا محمد ﷺ.

ولقد صنَّف العلماءُ والأئمةُ على مرِّ العصور مصنفاتٍ جليلةً في التحذير من الابتداع والأمر بالاتِّباع.

ومِن هذه المصنفاتِ رسالةٌ لطيفةٌ في حجمها، قويَّةٌ

في حُججهـا، متينـةً في عرضهـا وأُسلوبهـا، وهي رسالة «البـدعـة: **أسبابُها ومضارُّها**»، من تأليف الشيخ العلامة محمود شلتوت شيخ الأزهر رحمه الله تعالى.

ولقـد طُبعت هذه الـرسالةُ مرَّاتٍ عدةً من قَبْلُ، ولما عزَّت نُسخها، ونَدَرَ وجودها(*)، رأينا الضرورة مُلحَّة لإعادة نشرها بين المسلمين نشراً علميًّا صحيحاً متقناً، عسى أَنْ يتمَّ الغـرضُ المرجوُّ من ذلك، بأن يؤوب المبتدعون إلى سنة نبيهم، وتطمئنَّ قلوب أهل السُّنَّة المستمسكين بها، والدَّاعين إليها[1].

---

(*) وبعد فراغي من تحقيق الرسالة والتعليق عليها، وكذلك بعد تنضيد حروفها تنضيداً أوليًّا، وقفتُ عليها مطبوعة هذا العام، بتحقيق عبـد الآخـر حمـاد، نشر دار الكتب السلفية، ولم أَر في تحقيقهـا ما يجعلني أُحجم عن تتميم طبـع رسالتي، والناظر إلى الرسالتين يرى ـ بحمد الله ـ عينَ ما رأيتُ!

(١) وقـد كتب الشيخ المؤلف ـ رحمه الله ـ فصلاً لطيفاً في البدعة والتحذير منها في كتابه «الفتاوى»، انظر (ص١٧٨ ـ ١٨٧)، لكن ما ذكره هنا أوسعُ وأعمقُ.

فاللهَ نسأَلُ أن ينفع بها، وأن يكتبَ الأجرَ والثواب لكلِّ من كانت له يدٌ في إخراجها، إنه سميعٌ مجيب.

وكتبه

علي بن حسن بن علي الحلبي الأثري

أبـو الحارث

الزرقاء، في ٢٣ صفر ١٤٠٧هـ

□ □ □

# نبذةٌ عن حياة الشيخ محمود شلتوت

## رحمه الله تعالى

- هو محمود شلتوت: فقيهٌ مفسِّر مصري.
- ولد في منية بني منصور بالبحيرة سنة (١٣١٠هـ).
- وتخرّج من الأزهر سنة (١٩١٨م)، وتنقَّل في التدريس إلى أن نُقل للقسم العالي بالقاهرة سنة (١٩٢٧م).
- كان داعيةَ إصلاحٍ نيِّرَ الفكرة، قائلاً بفتح باب الاجتهاد، وقد سعى إلى إصلاح الأزهر، فعارضه بعض كبار الشيوخ (!)، وطُرِدَ هو ومناصروه.
- ثم أُعيد ـ بعدها ـ إلى الأزهر فعُيِّنَ وكيلاً لكليَّة الشريعة، ثم كان من أعضاء هيئة كبار العلماء سنة (١٩٤١م)، ومن أعضاء مجمع اللغة العربية سنة (١٩٤٦م)، ثم شيخاً للأزهر سنة (١٩٥٨م).

- كان خطيباً موهوباً جَهيرَ الصوتِ.
- مؤلفاتُه كثيرةٌ بلغتْ ستة وعشرين مصنَّفاً.
- انتقد عليه بعضُ أهل العلم شيئاً من الفتاوي نِيلَ من عِرضه بسببها، ولعلَّه رجع عن ذلك أو عن شيء منه.
- توفِّي سنة (١٣٨٣هـ) رحمه الله رحمةً واسعة وغفر له ولنا وللمسلمين.
- ترجمه العلاَّمة الزِّركلي في «الأعلام» (٧ / ١٧٣)، والأستاذ عمر رضا كحّالة في «المستدرك على معجم المؤلفين» (ص٧٧٤) وغيرهما.

□□□

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

# [مقدمة المؤلِّف]

الحمدُ الله ربِّ العالمين، والصلاة والسلامُ على خاتَم المرسلين، نبيِّنا محمدٍ وآله أجمعين.

رُوي عن النبيِّ ﷺ كثيرٌ من الأحاديث الصحيحة تدورُ كلُّها حول التحذيرِ من الابتداعِ.

ومن أَشهرِ تلك الأحاديثِ: «مَنْ أَحْدَث في ديننا ما ليس منه فهو رَدٌّ»، ولفظُه: «مَن أَحدثَ في أَمْرِنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»، متفقٌ عليه[1].

وترجعُ البدعةُ في واقِعها إلى اخْتراعِ عبادةٍ[2] لم تكن

---

(١) رواه البخاري (٥ / ٢٢١)، ومسلم (١٧١٨) عن عائشة.

(٢) فتعريفها لغةً: الشيء المخترع على غير مثال سابق.

وتعريفها في اصطلاح أهل العلم: هي الطريقة المخترعة في الدين، تُضاهي الشريعة، يُقْصدُ بها التقرب إلى الله، ولم يقم على=

معـــروفـةً عن النبي ﷺ، ولم يَرِدْ بها نَقْـلُ صحيـحٌ، ولا تدُلُّ عليهـا أَدِلَّـةٌ شرعيَّـةٌ معتَـبرَةٌ، فهي أولاً خاصَّـةٌ بما يُتَعَبَّد به، وإذَنْ فلا ابتِـداع في العـاداتِ ولا في الصِّناعاتِ ولا في وَسائل الحياةِ العامَّةِ(٣).

إنَّ الابتـداعَ في الـدين له أسبـابٌ تُوقِـع فيـه، ومضـارٌّ تترتَّبُ عليه.

وشـأْنُ العـاقـل إذا عرَفَ مضـارَّ لِخُطَّـةٍ ما، أن يجتهدَ في إبْعـادِ نفسِـه عنها، ويجعلَ بينه وبين الوُقوع في أسبابها المُفْضِية إليها وقايةً تَعْصِمُه من الوقوعِ فيها.

وينعقدُ لذلك فَصْلانِ:

**أَحـدُهما**: في بيـان الأسبـاب التي توقِعُ في الابتداع وفي

---

= صحتها دليل شرعي صحيحٌ أصلاً أو وضعاً.

وانظر «القاموس المحيط» (٣ / ٣) للفيروزآبادي، و«الاعتصام» (١ / ٣٧) للشاطبي.

(٣) إذ هذه الأمور لا شأنَ لها في حقيقة العبادات، إنما يُنظر إليها من كونها تُخالف الأحكام الشرعية من حيث أصولُها أم هي مندرجة تحتها!

انتشارِ البِدَع .

**والآخــرُ**: في بيــان المضــارِّ التي تترتَّب على الابتـداعِ والعمل بالبدعة .

□□□

الفصل الأول:

# في أسباب الابتداع

لا بدَّ لكل شريعةٍ يُرادُ لها البقاءُ كاملةً لا يعتريها نقصٌ، سليمـةً لا يلحقُهـا تحريفٌ، من أَن تُعنى بمعرفةِ النوافذِ التي يَتَسـرَّبُ منهـا الخلل إلى الشـرائـعِ فتسـدها وتُحكم غَلْقَها، وبخاصَّة إذا كانت هذه الشريعةُ قد جاءَت على أَساسٍ من العُمـوم لتنظيم شُعـوب تختلفُ ألسنتُهـا، وتتبـاينُ عاداتُهـا، وتتعدَّد دياناتُها التي كانت عليها مِن قَبْلُ.

وهكذا فَعَلَ النبي ﷺ في شريعتِهِ المطهرة، فقدَّرَ ـ وهو في أَوَّل مراحلِهِ عليـه الصـلاة والسـلام ـ المداخِلَ التي يُمكن أَن يَنْفَذَ منها الخللُ إليها ويَنتشر، فنهى عنها، وحذَّرَ منها، وبالغَ في النَّكيرِ على مَن حامَ حولَها[٤].

---

(٤) وقـد روى مسلمٌ في «صحيحـه» (١٨٤٤) عن عبـد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّه لم يكن نبيٌّ قبلي إلا كان=

وقد رأَيْنا بعدَ الاستقراءِ، أَنَّ المداخِلَ الموقِعَة في البدعةِ، منهـا ما يوقع في ابتداعها، ومنها ما يُوقع في العملِ بها وانتشارها، وأنَّ الشريعةَ عُنِيَتْ بالأمرينِ وأشارتْ إلى أسبابِ كلٍّ منهما، ووضعتْ لهذه الأسباب العلاجَ الذي لو أُحسِنَ استعمالُه لَسَلِمَ الدينُ ونَجَت الأمَّةُ منها، وظلَّ الدينُ نقيًّا سليماً كما شَرَعَهُ الله، وكما بَلَّغَهُ رسولُه، ودرجَ عليه الأصحابُ من بعدِه.

يرجِعُ الابتداعُ إلى أسبابٍ ثلاثةٍ:

أ ـ الجهلُ بمصادرِ الأحكامِ وبوسائلِ فَهْمِها من مصادِرها.

ب ـ مُتابعةُ الهوى في الأحكامِ.

جـ ـ تحسينُ الظنِّ بالعَقْلِ في الشرعيَّات.



= حقًّا عليه أن يَدُلَّ أُمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم..».

○ **[أولاً]: الجهل بمصادرِ الأحكامِ وبوسائلِ فهمها:**

مصـادرُ الأحكـام الشـرعيـةِ كتابُ الله وسنَّة رسوله، وما أُلْحِقَ بهما من الإجماع والقياسِ.

والأصلُ في هذه المصادرِ الذي يَحْكُمُ على سائرِها هو كتابُ الله، وتليه السنَّةُ(٥)، ثم الإجماعُ، ثم القياسُ.

**والقيـاسُ لا يُرجـعُ إليـه في أحكـام العبادات؛ لأنَّ مِن أركـانِـه أَنْ يكـونَ الحُكمُ في الأصلِ معلولاً بمعنىً يُوجدُ في غيــرِه، ومبنى العبــادةِ على التَّعَبُّــدِ المَحْضِ والابتـلاءِ الخالصِ.**

ومـداخِـلُ الخللِ النـاشئـةُ من هٰذه الجهـةِ، ترجع إلى

---

(٥) والصـواب أنهما معاً، الكتاب والسنَّة، فلو نظرنا في الكتاب وحده لنرى حُكماً، فلا بد لنا أن نرى السنة بجنب هذا، إذ قد يكون الحكمُ الذي وجدناه في القرآن مجملاً فصَّلتهُ السنة، أو عامًّا خصصتهُ أو غير ذلك مما أوضحه علماءُ الأصول في تصانيفهم، كما نقله البيهقي عن الإمام الشافعي في «المدخل» (رقم ٣٦).

وانظـر رسـالة «منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يُستغنى عنها بالقرآن» للعلاّمة الألباني، ورسالتي «الإيناس . . .» ففيها تفصيلٌ مهمٌّ جدًّا.

الجَهْـلِ بالسُّنَّة، وإلى الجَهْلِ بمحلِّ القياس، وإلى الجهلِ بأساليبِ اللغةِ العربيةِ، وإلى الجهلِ بمرتبةِ القياسِ.

**أمـا الجهــلُ بالسنــة:** فيشمَــلُ الجهــلَ بالأحـاديث الصحيحـةِ، والجهـلَ بمكانِ السنَّةِ من التشريع، وقد يترتَّبُ على الأولِ إهــدارُ الأحكـام التي صَحَّت بها أحـاديثُ، كما يترتَّبُ على الثـاني إهـدارُ الأحاديث الصحيحة وعدم الأخذِ بها، وإحلالُ بدعٍ مكانها لا يشهدُ لها أَصْلٌ من التشريع.

وقــد نبَّـهَ على ذلـك حديثُ: «إنَّ الله لا يَقْبِضُ العلمَ انتزاعاً ينتزعُهُ من صدور الناس، ولكنْ يُقْبَضُ العلمُ بقَبْضِ العلماءِ، حتى إذا لم يَبْقَ عالمٌ، اتَّخـذ النـاس رؤ سـاءَ جُهَّـالاً، فسُئلوا، فأَفتوا بغير علم، فضلُّوا وأَضلُّوا»[٦].

وجاء فيه أيضاً حديثُ: «ما مِن نبيٍّ بَعَثَهُ الله في أُمتِه قبلي إلا كان له من أُمتــه حواريُّـون وأصحـابٌ يأخـذون بسنَنِـه، ويقتَـدون بأمـره، ثم تَخْلُفُ مِن بعـدهم خُلوفٌ يقـولونَ ما لا يفعلونَ، ويفْعلونَ ما لا يُؤْمَـرون، فمَن جاهَـدهم بيـدِهِ فهو

---

(٦) رواه البخاري (١ / ١٧٤)، ومسلم (٢٦٧٣) عن ابن عَمْرو.

مُؤْمنٌ ، ومَن جاهَـدَهم بلسـانِـه فهـو مُؤمن ، ومَن جاهَـدَهم بقلبه فهو مؤمِن ، وليس وراءَ ذلك من الإيمانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ »[7] .

وأَمَّا **الجهلُ بمحلِّ القياسِ في التشريعِ** ، فقد نشأَ عنه أَيضـاً أَنْ قاس النـاسُ من مُتـأَخِّري الفقهاء في العبادات وأَثبتـوا به في الـدين ما لم تَرِدْ به سُنَّةٌ ولا عملٌ ، مع توفُّرِ الحاجةِ إلى عملهِ وعدم المانعِ منه .

ومن ذلـك إسقـاطُ الصلاةِ ، فإِنَّ أَصحابها قاسوها على فِديـة الصـومِ التي وَرَدَ النص بها ، ولم يَقفوا عند هذا الحُكمِ بالجوازِ ، بل توسَّعوا فشَرَعوا لها من الحِيلِ ما يجعلُها صورةً لا رُوح فيها ولا أثرَ لها .

والابتـداعُ هنـا مِن أَغْرَبِ أَنواعِ الابتداعِ ، فهو ابتداعٌ لأصل الحُكم واحْتيالٌ لإسقاطِ تكاليفِ الحُكمِ المُبْتَدَعِ ، ثم اعتبارُ الأمرين : البدعةِ ، والاحتيالِ في إسقاطِها[8] من الدين ويجـدُرُ بنـا تسميتُـهُ بالبـدعـةِ المـركبـةِ ـ يُخْرِجـان من عُهـدة

---

(7) رواه مسلم (50) عن ابن مسعود .

(8) يعني الصلاة .

التَّكليف، ويترتَّبُ عليهما ثوابُ الله الذي أَعدَّه للذين آمنوا وعملوا الصالحات.

وهذا نوعٌ خاصٌّ من البدعةِ.

**وأمَّا الجهلُ بأساليبِ اللغةِ العربيةِ**، فقد نَشَأَ عنه أَنْ فُهمتْ بعضُ النصوصِ على غيرِ وجهِها، وكان ذلك سبباً في إحداثِ ما لا يعرفُه الأولون.

ومن ذلك قولُ بعض الناس: إنَّ حديثَ: «إذا سمعتمُ المؤذِّن فقولوا مثل ما يقول ثم صَلُّوا عليَّ»[٩]، يطلُبُ الصلاةَ على النبيِّ ﷺ من المؤذِّن عَقِبَ الأذان، ولم يطلبْ منه أَن تَكونَ بغيرِ كيفيةِ الأذانِ، وهي الجهْرُ، فدلَّ على مشروعيَّتها بالكيفيَّةِ المعروفةِ! ووجَّهوا دِلالة الحديثِ على طَلبها من المؤذن بأَنَّ الخطابَ في قوله ﷺ لجميع المسلمين، والمؤذِّن داخلٌ فيهم، أَو بأَن قوله: «إذا سمعتُم» يتناوَلُه لأنه يَسْمَعُ نفسَه[١٠].

---

(٩) رواه مسلم (٣٨٤) عن ابن عمرو.

(١٠) وسيأتي كلامٌ آخر فيه زيادة بيان للمصنِّف حول هذه المسألة.

وكلا التأويلين جهلٌ بأساليب اللغةِ في مثل هذا؛ فصدرُ الحـديثِ لم يتنـاولِ المـؤذِّن قَطْعـاً، وآخره جاءَ على أولِه فلا يتناولُه أَيضاً.

ومِن ذلـك أَيضـاً ما يَزْعُمُه بعضُ آخر من أَن المحرَّم من الخنـزيـر لحمُـهُ دونَ شحمِهِ، لأن القرآنَ إنما حرَّمَ اللحمَ دونَ الشحمِ، وهـو ابتـداعٌ نشأَ من الجهلِ بأَنَّ كلمة «اللحم» في اللغة العربيةِ تُطْلَقُ على الشحم ولا عَكْسَ.

ومنـــه أَيضـــاً قولُ بعضِ المتكلِّمـين[11]: إن لله (جَنْبـاً) بدليل قوله تعالى: ﴿أَنْ تقولَ نفسٌ يا حَسْرَتا على ما فَرَّطْتُ في جَنْبِ الله﴾[12]، وهو ابتداعٌ نشَأَ من الجهلِ بأَنَّ العربَ لا تَعْرِفُ «الجنبَ» في مثلِ هذا التركيبِ بمعنى العُضْو المعروف فهي تقولُ: هذا يصغُرُ في جَنْبِ ذاك، تريدُ بالإِضافةِ إليه.

قال الإِمـامُ الـرازيُّ في «تفسـيره»[13]: القائلونَ بإِثباتِ

---

(11) وهم الـذين لم يفهمـوا العقيـدة الإِسـلامية حقَّ فهمها كما فهمها الأسلاف المتقدمون من صالحي الأمة، وإنما فهموها بفلسفات عقولهم، وتأويلات أفكارهم.

(12) سورة الزمر: ٥٦.

(13) «مفاتيح الغيب» (٢٧ / ٦).

الأعضاءِ لله تعالى استدلُّوا على إثباتِ الجَنْبِ بهذه الآية.

وبعدَ أَنْ ساق المأْثورَ عند المتقدِّمين عن المراد بالجَنْبِ قال: واعلمْ أَنَّ الإكثارَ من هذه العباراتِ لا يُفيدُ شرحَ الصُّدورِ وشفاءَ العليلِ فنقولُ: الجَنْبُ سمِّيَ جنباً لأنه جانبٌ من جوانبِ الشيءِ، والشيءُ الذي يكونُ من لوازمِ الشيءِ وتوابعِهِ يكون كأَنه جانبٌ من جوانبِه، فلمَّا حَصَلَت هذه المشابهةُ بين الجَنْبِ الذي هو العُضْوُ، وبين ما يكونُ لازماً للشيءِ وتابعاً له صحَّ الإطلاقُ، ولا جَرَمَ في أَطْلاقِ لفظِ الجَنْبِ على الحقِّ والأمْرِ بالطاعةِ، قال الشاعرُ:

أَما تَتَّقينَ اللهَ في جَنْبِ وامِقٍ
له كَبِدٌ حَرَّى عَلَيْكِ تَقَطَّعُ[14]

---

(١٤) قال الإمام محمد بن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٣ / ١٩) مفسِّراً الآية المذكورة: «يقولُ: على ما ضيعتُ من العمل بما أمرني الله به، وقصرتُ في الدنيا في طاعة الله.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأْويل».

قلت: ثم ساق بأسانيده ما يؤيد مقالته.

وقال الآلوسي في «روح المعاني» (٢٤ / ١٧): «ولم أقف على عَدِّ أحدٍ من السلف إياه [يعني الجنب] من الصفات السمعية، ولا =

هذه جملةٌ من الأمثلةِ يتَّضحُ بها كيفَ يأتي الابتداعُ من جهةِ الجَهْلِ باللغة العربية: مفرداتِها وأساليبِها.

وقد أَجْمعَ الأولون على أَنَّ معرفةَ ما يَتَوقَّف عليه فَهْمُ الكتاب والسنةِ من خصائصِ اللغةِ العربيةِ شرطٌ أساسيٌّ في جوازِ الاجتهادِ ومُعالجةِ النُّصوصِ الشرعيةِ والاقترابِ منها.

**وأَمَّا الجهلُ بمرتبةِ القياسِ في مَصادِرِ التشريع**، وهي التأَخُّر عن السنةِ، فقد ترتَّبَ عليه أَن قاس قومٌ مع وجودِ سنةٍ ثابتةٍ وأَبَوْا أَن يرجعوا إليها فوقعوا في البدعةِ.

والمُتَتَبِّعُ لآراءِ الفقهاءِ يجدُ أَمثلةً كثيرةً لهذا النوعِ، وأَقربُها ما قاله البعضُ من قياسِ المؤذِّن على المستمع في الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام عَقِبَ الأذانِ مع وجودِ السنَّة الزكيَّة التي قد علمتَ حكمَها وأَنها مُقدَّمةٌ على القياس، مع أَنَّ حديثَ: «إذا سمعتم المؤذِّن»[١٥] يدُلُّ بأُسلوبه على اختصاصِ المستمعينَ بالصلاةِ عقب الأذانِ.

---

=أُعوِّل على ما في «المواقف» [من كتب المتكلِّمين]!!.

إلى آخر كلامه، فراجعه.

(١٥) تقدم تخريجه.

○ [ثانياً]: متابعةُ الهوى في الأحكام :

قد يكـونُ الناظرُ في الأدلَّةِ ممن تملَّكَتْهُم الأهواءُ، فتدفعُه إلى تقـريـر الحُكمِ الـذي يُحَقِّق غرضَـهُ ثم يأخـذُ في تَلَمُّسِ الـدليـلِ الذي يعتمدُ عليه ويجادِلُ به، وهذا في الواقعِ يجعلُ الهـوى أَصْـلاً تُحْمَـلُ الأدلَّـةُ عليه ويُحْكَمُ به على الأدلَّة، وهو قَلْبٌ لقضيةِ التشريعِ، وإفسادٌ لغرضِ الشارعِ من نَصْبِ الأدلة.

ومتـابعـةُ الهـوى أَصلُ الزَّيْغِ عن صراطِ الله المستقيم: ﴿ومَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هواهُ بغيرِ هُدى من الله﴾(*).

وقـد جاءَ في الصَّحيحِ (١٦): «لا يُؤمنُ أَحـدُكم حتى

(*) سورة القصص: ٥٠.

(١٦) لا، بل هو حديث ضعيفٌ، أخرجه البغوي (١ / ٢١٣)، والخطيب في «تاريخه» (٤ / ٣٦٩)، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص١٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥)، والبيهقي في «المدخل» (٢٠٩)، عن ابن عمرو، وقد أعله الحافظ ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» (٣٦٤ - ٣٦٥) بثلاث علل، هي:
١ - ضعف نعيم بن حماد. ٢ - الاضطراب في رواية الحديث عنه. ٣ - الانقطاع بين عقبة بن أوس وعبد الله بن عمرو. =

يكونَ هواه تَبعاً لما جئتُ به».

والابتداعُ به[17] يَكْثُرُ عند أربابِ المطامعِ في خدمةِ الملوكِ والحصولِ على عَرَضِ الدنيا وحطامها، ولعل أَكْثَرَ الحيلِ التي نراها منسوبةً إلى الدين - والدينُ منها بريءٌ - يَرْجِعُ إلى هذا.

ولا يَبْعُدُ أَنْ يكونَ منه الأذانُ السُّلْطانيُّ[18] ونحوُه من البدع التي لم نَرَها إلا في صلاةِ الملوكِ والسلاطين.

وكذلك بِدْعَةُ المَحْمَل[19]، وبدعةُ الاجتماعِ لإحياءِ بعض الليالي[20]، وغير ذلك مما يَغْلِبُ أَنْ يكونَ رغبةً لملكٍ أو

---

= وانظر تفصيل ذلك فيه.

(١٧) أي بمتابعة الهوى.

(١٨) وهو الأذان الجماعي، وانظر «الإبداع» (ص١٧٦) للشيخ علي محفوظ.

(١٩) والمَحْمَلُ هو الطريقة التي كانت تُنْقَلُ بها كسوةُ الكعبة من مصر إلى مكة أثناء الحج، كما أفادنيه بعضُ الأفاضل من أهل العلم، وقارن لزاماً بـ «إصلاح المساجد» (ص٢٤٢) للقاسمي.

(٢٠) مثل ليلة النصف من شعبان، أو المولد النبوي، أو نحوها، وانظر مقدمتي لرسالة «المورد في عمل المولد» للفاكهاني.

مشـورةً لمقـرِّبٍ إليه، ثم توارثتْها الأجيالُ، وعمَّتِ الجماهيرَ، وصارتْ عندَهم ديناً يُنكرون على مَن أنكَرَه[٢١].

والمُبْتَـدعـون بمتـابعةِ الهوى يَنْتَسِبون بهذه الخُطةِ السيئة إلى أُولئك الذين قال الله فيهم: ﴿ولا تَشْتَروا بآياتِي ثَمَناً قليـلاً وإِيَّـايَ فاتَّقونِ﴾[٢٢]، ﴿إِنَّ الذينَ يَكْتُمونَ ما أَنْزَلَ الله مِنَ الكِتـابِ ويَشْتـرونَ بهِ ثَمَنـاً قليـلاً أُولئـكَ ما يأْكُلونَ في بُطـونِهِم إلا النَّـارَ ولا يُكَلِّمُهم الله يومَ القِيامةِ ولا يُزَكِّيهِم ولهُم عَذابٌ أَليمٌ . أُولئكَ الذين اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بالهُدى والعَذابَ بالمَغْفِـرةِ فما أَصْبَرَهُم على النَّـارِ . ذلك بأَنَّ الله نَزَّل الكتابَ بالحقِّ وإِنَّ الذينَ اخْتَلفوا في الكِتاب لَفي شِقاقٍ بعيدٍ﴾[٢٣].

**والواقعُ أَنَّه بمتابعةِ الهوى تُكْتَسَحُ الأديانُ ويُقْتَلُ كلُّ**

---

(٢١) كما في قول ابن مسعـود: «كيف أنتم إذا لبستكم فتنـةٌ، يهرم فيها الكبير، ويربو فيها الصغير، ويتخذها الناس سُنَّة، فإذا غُيِّرت، قالوا: غُيِّرت السنة....».

أخـرجـه الـدارمي (١ / ٦٤)، والحـاكم (٤ / ٥١٤)، وابن وضاح (رقم ٧٦) بسند صحيح عنه.

(٢٢) سورة البقرة: ٤١.

(٢٣) سورة البقرة: ١٧٤.

خيرٍ.

والابتداعُ به أَشدُّ أَنواعِ الابتداعِ إثماً عند الله، وأَعظمُ جُرماً على الحقِّ، فكم حَرَّفَ الهوى مِن شرائعَ، وبدَّلَ مِن دياناتٍ، وأَوْقَعَ الإنسانَ في ضلالٍ مُبينٍ.

□□□

## ○ [ثالثاً]: تحسينُ الظَّنِّ بالعَقْلِ في الشرعيَّات:

إنَّ اللهَ جَعَلَ للعقولِ حدًّا تنتهي في الإدْراكِ إليه، ولم يجْعَل لها سبيلاً إلى إدراكِ كل شيءٍ.

فمِنَ الأشياءِ ما لا يصلُ العقلُ إليهِ بحالٍ، ومنها ما يَصِلُ إلى ظاهرِ منه دون اكتناهِ، وهي مع هذا القُصُور الذاتي لا تكادُ تتَّفِقُ في فَهْمِ الحقائقِ التي أُمكن لها إدراكُها، فإنَّ قِوى الإدراكِ ووسائلَه تختلفُ عند النُّظَّار اختلافاً كثيراً، ولهذا كان لا بدَّ فيما لا سبيلَ للعقولِ إلى إدراكِه، وفيما تختلفُ فيه الأنظارُ، من الرُّجوعِ إلى مُخبرٍ صادقٍ يضطَرُّ العقلُ أَمامَ معجزتِه إلى تصديقِهِ، وليس ذلك سوى الرسولِ المؤَيَّدِ مِن عند الله العليم بكُلِّ شيءٍ، الخبيرِ بما خَلَقَ.

وعلى هذا الأصْلِ بَعَثَ الله رسُلَه يُبيِّنون للنَّاس ما يُرضي خالِقَهُم، ويضمَنُ سعادَتَهم، ويجعلُ لهم حَظًّا وافِراً في خَيْرَيِ الدُّنيا والآخرةِ(٢٤).

---

(٢٤) كما في قوله عز وجل: ﴿ألا يَعْلَمُ مَن خَلَقَ وهو اللطيفُ الخبيرُ﴾ [سورة الملك: ١٤].

وقـد شذَّ عن هذا الأصـلِ قومٌ رفعـوا العقلَ عن مستواهُ الذي حدَّده الله، وجَعَلوه حُجَّة الله على عبادِه، وحَكَّموهُ فيما لا يُدْرِكه[٢٥] ممَّا أَنْزَل الله، فرجعوا في التشريعِ إليه، وأَنْكَروا في النَّقْـلِ كلَّ ما لم يُعْهَـد في إدراكـه، ثم توسَّعـوا في ذلـك، وجَعَلوه أَصلاً في التشريع الإلهي، واسْتباحوا بعقولهم فيه ما لم يأْذن به الله، وما لا نعلَمُ أَنه يُرضي الله أَو يُغْضِبُه.

ولقد أَعانهم على الابتداعِ في العباداتِ أَنَّهم نَظَروا فيما أَدركَـهُ العلماءُ من أَسـرار التشـريعِ وحِكَمه، وزعموا أَنَّ هذه الأسرارَ هي المقصودةُ لله في تشريعِ الحِكَم، وأَنها داعيةٌ إليه، فشرعوا عباداتٍ على مُقْتَضى هذه الأسرارِ في بَعْضِ تشريعِ الله.

وهذا هو الاستحسانُ الذي ذمَّهُ أصحابُ الرسولِ وأئمةُ الهدى والدين، وأَنكروا على الآخذين به.

ومِن ذلـك قولُ الشافعيّ[٢٦]: «**الاستحسانُ تلذُّذٌ، ولو**

---

(٢٥) يعني العقل.

(٢٦) في «الـرسـالـة» (ص٥٠٧) له، وانظـر فصـل (إبطـال الاستحسان) من «الأم» (٧ / ٢٩٣ ـ ٣٠٤)، له رحمه الله.

جازَ لأحد الاستحسانُ في الدين لجازَ ذلك لأهل العُقول ِ من غير أَهلِ العلم ، ولجازَ أَنْ يُشْرَعَ في الدين في كلِّ باب ، وأَنْ يُخْرِجَ كلُّ أَحدٍ لنفسه شرعاً» ، وقولُه : «ومَن اسْتَحْسَنَ فقد شرَعَ» .

ومعناه ـ كما قال الرَّيَّاني[٢٧] ـ : «إنه نَصَبَ من جهةِ نفسه شرعاً غيرَ الشرع ِ» .

وقد وقعَ كثيرٌ من الابتداع ِ بهذا الطريق ، فبحُكْم ِ العقل ِ القاصر رُدَّ كثيرٌ من الأمورِ الغيبيَّةِ التي صحَّت بها الأحاديثُ كالصِّراطِ ، والميزانِ ، وحَشْرِ الأجسادِ ، والنعيم والعذابِ الجسمي ، ورُؤْيَة الباري ، وما إلى ذلك مما لم يُدْرِكْهُ العقلُ ولا ينهض على إدراكه ، ومن ذلك نُزول عيسى عليه السلام الذي صَحَّت به الأحاديثُ[٢٨] .

---

(٢٧) انظر «الأنساب» (٦ / ٢٠٣) للسمعاني .

(٢٨) وهذا هورأي جماهير العلماء من السَّلَف والخَلَف ، وهو الذي يؤيده النص القرآني والحديث النبوي ـ كما هو مُبين في محلِّه ـ ومَن خالف في هذا فقوله غيرُ مقبول ٍ لمخالفته الصريحة للأدلة الصحيحة !

وباستِحْسانِ العَقْلِ القاصرِ تُركَ العملُ بكثيرٍ من الأحكامِ الشرعيةِ جَرْياً وراءَ أَنَّ غيرَها أقوى منها في تَحْصيلِ الغَرَضِ المقصودِ من التَّكليفِ.

وباسْتِحسانِ العَقْلِ القاصرِ زيدَتْ عباداتٌ وكيفيّاتٌ ما كان يعرفُها أَشدُّ الناسِ حرصاً على التقرُّبِ من الله.

هذا وكما يترتَّبُ الابتداعُ بتحسينِ الظنِّ على عدمِ إدراكِ العقلِ أوعلى ظنِّ أَنَّ الأسرارَ مُسَوِّغاتٌ للتَّشريعِ وداعيةٌ إليهِ، يترتَّبُ أيضاً على إرادةِ دَفْعِ مُنْكَرٍ أو مخالفةٍ لشرعٍ ثابتٍ، فتُسْتَحْسَنُ بدعةٌ يشتغِلُ الناس بها عن مقارفةِ المنكرِ بزعمِ أَنَّ البدعةَ بمشروعيةِ أَصلِها أَولى من ارتكابِ المنكرِ الصريحِ.

ومن ذلك قراءةُ القرآنِ بصوتٍ مرتفعٍ في المسجدِ، وقراءةُ الأدعيةِ كذلك أمامَ الجَنائزِ، دفعاً ـ كما يقولون ـ لتحدُّثِ الناسِ بكلامِ [٢٩] الدُّنيا في المسجِد والجنائزِ.

---

(٢٩) وقد نقل الإمام ابن الحاج المالكي في «المدخل» (١ / ٩٧) عن بعض شيوخه أنه قال: إنَّ بطالة الوقت الذي يقضيه من يجهر بالأذكار والقراءة بالنوم أفضل من الذكر جهراً. =

ومنه الابتداعُ بقصدِ الحُصول على زيادةِ المَثوبةِ عندَ الله ؛ ويُظنُّ أَن طريقَ هٰذا تحميلُ النَّفسِ مشقَّةً في جنسِ ما يُتَعَبَّدُ به الله ، وهذا تارةً يكونُ بإلحاقِ غيرِ المشروعِ بالمشروعِ ؛ لأنَّه يزيدُ في المقصودِ مِن التَّشريعِ .

ومن أَمثلةِ ذٰلك التعبدُ بتَرْكِ السَّحورِ لأنَّه يضاعِفُ قهرَ النَّفسِ المقصودَ من مشروعيةِ الصومِ ، والتعبُّدُ بتحريمِ الزينةِ المباحةِ التي لم يُحَرِّمْها الله لأنَّه يزيدُ في الحكمةِ المقصودةِ من تحريمِ الذَّهبِ والحريرِ.

ومِن هذا النوعِ اختيارُ أَشدِّ الأمرينِ على النَّفْس عند تَعارضِ الرواياتِ ، مع أَنَّ المأْثورَ عنه ﷺ أَنه ما خُيِّرَ بين

---

= ثم أطال رحمه الله في تقرير الحقّ في بيان مخالفة الجهر بالأذكار والقراءة لصريح القرآن وصحيح السنة.

ولقد كنتُ جمعتُ قديماً رسالة لطيفة بعنوان: «اللمع في إثبات أن الجهر بالذكر من البدع»، تتبّعت فيها أدلَّة العلماء في إنكاره، ورددتُ على من جوَّزه من أهل العِلم، مُتَعَقِّباً أدلته واحداً تلو الآخر، فاللهَ أسألُ أن يُيَسِّرَ لي إعادةَ النظر فيها لتهيئتها للنشر، إنه سميعٌ مجيبٌ.

أمرينِ إلا اخْتارَ أَيْسَرَهما[٣٠].

وحَمْلُ[٣١] جميعِ أفعالِ النبي ﷺ على التعبُّدِ الذي يجب فيه التأَسِّي، معَ أَن كثيراً منها عاديٌّ لا تَعَبُّدَ فيه، ولا يُطلبُ فيه التأَسّي[٣٢].

وتارةً يكونُ باختيارِ عباداتٍ شاقَّةٍ لم يأْمُر بها الشارعُ كَدَوامِ الصيامِ والقيامِ والتبتُّلِ وتركِ التزوُّجِ، والتِزامِ السُّنَنِ والآدابِ كالتزامِ الواجباتِ، وقد جاءَ تحذيرٌ عن ذلك كلِّه كما في قوله عليه السلامُ: «ما بالُ قومٍ يتنزَّهونَ عن الشيءِ أَصنعُه، فوالله إنِّي لأعلَمُهم بالله وأَشدُّهم خَشْيَةً له»[٣٣].

---

(٣٠) رواه البخاري (٦ / ٤١٩)، ومسلم (٢٣٢٧) عن عائشة.

(٣١) يُريد: ومن أمثلة الابتداع بقصد الحصول على زيادة المثوبة حَمْلُ.... إلخ.

(٣٢) وقد فصّل هذه المسألة تفصيلاً حسناً الأخ الدكتور محمد سليمان الأشقر في كتابه «أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية» وهو مطبوع بمجلّدين.

(٣٣) أخرجه البخاري (١٣ / ١٢٥)، ومسلم (٢٣٥٦) عن =

وقـولـه عليه السـلام: «لنْ يُشـادَّ الـدينَ أَحَـدُ إلا غَلَبَهُ»[٣٤].

وقـولـهِ: «لا تُشـدِّدوا على أنـفسِكُم فيُشـدِّد الله عليكُم»[٣٥].

وقـد ردَّ النبيُّ على ابن عمـرو[٣٦]، والرَّهْطِ الذين تقلَّلوا

---

= عائشة.

وقـال الحـافـظ ابن حجـر في «فتـح الباري» (١٣ / ١٢٨): في الحـديثِ الحثُّ على الاقتـداءِ بالنبي ﷺ، وذمُّ التعمُّقِ والتنـزُّه عن المباح، وحُسن العشرة عند الموعظة والإنكار، والتلطُّف في ذلك.

(٣٤) رواه البخاري (١٠ / ١٠٩) بهذا اللفظ عن أبي هريرة، وأصله في «صحيح مسلم» (٢٨١٦) أيضاً، لكن بغير هذا اللفظ.

(٣٥) رواه أبـوداود (٤٩٠٤)، وفي سنـده سعيد بن عبد الرحمن ابن أبي العمياء، لم يُوثقه غير ابن حبان.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «الكبير» (٥٥٥)، والبخاري في «تاريخه» (٢ / ٢ / ٩٧)، أورده الهيثمي في «المجمع» (١ / ٦٢)، وقال: وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه جماعة، وضعّفه آخرون

قلتُ: فهو ـ إن شاء الله ـ يقوّي ما قبله!

(٣٦) وذلـك حين قال للنبي ﷺ: والله لأصـومنَّ النهـار وأقومن =

عبادَته ﷺ، وأَدَّوْا مشاقَّ الطَّاعاتِ[٣٧].

وقـد غَفَـلَ قومٌ عن هذه التحذيراتِ واخْترعوا لأنفسهم عبـاداتٍ أَو كيفيَّـات في العباداتِ أَو التزاماتٍ خاصَّةً، وعَبَدوا بها وعلَّموها لأتباعِهم على أَنها دينٌ، ودينٌ قويٌّ، **وجهلوا أَنَّ القـربَ من الله إِنَّـما يكونُ بالتزامِ تَشْريعِ الله وأَحكامهِ، وأَنَّ وسـائـلَ التقـرُّبِ إليه محصورةٌ فيما شَرَعَه، وبلَّغه عنه رسولُه الأمـينُ**، فوقعـوا بذلـك في البـدعـة والمخـالفـة وحُرِموا ثوابَ العملِ وكانوا مِن الآثمين.

هذه الأسبـابُ التي أَوردنـاهـا هنا للابتداعِ، قد أَحاطَ بأَطـرافهـا وجمـعَ أُصـولَها حديثُ: «يحمِلُ هذا العلمَ مِن كل خَلَفٍ عدولُـه يَنْفـونَ عنـهُ تحريفَ الغـالـينَ وانتحالَ المُبْطلين وتأويلَ الجاهلينَ»[٣٨].

---

= الليل ما عشتُ. . . إلخ.

رواه البخاري (٥ / ١٢٣)، ومسلم (١١٥٩) عنه.

(٣٧) رواه البخاري (١١ / ٤)، ومسلم (١٤٠١) عن أنس.

(٣٨) لهذا الحديث طُرُقٌ عدة، خرَّجتها بتوسع في تعليقي على كتـاب «الحطَّـة في ذكـر الصِّحاح الستة» للعلاَّمة صدِّيق حسان خان، =

**فتحريفُ الغالينَ**: يُشيرُ إلى التعصُّبِ والتشدُّد.

**وانتحالُ المبطلينَ**: يُشير إلى تحسينِ الظَّنِّ بالعقل في الشرعيات ومتابعةِ الهوى.

**وتأْويلُ الجاهلينَ**: يُشيرُ إلى الجهلِ بمصادرِ الأحكامِ وبأَساليبِ فهمها مِن مصادِرها.

□ □ □

---

= وهو حسنٌ إن شاء الله.

وقد قال القسطلاني في «إرشاد الساري» (١ / ٤):

«وهذا الحديث رواه من الصحابة عليٌّ، وابنُ عمر، وابن عمرو، وابن مسعود، وابن عباس، وجابر بن سَمُرة، ومُعاذ، وأبو هريرة. رضي الله عنهم.

وأورده ابنُ عدي من طُرُق كثيرة كلها ضعيفة كما صرَّح به الدَّارقطني، وأبو نُعيم، وابنُ عبد البرّ.

لكنْ يُمكن أن يتقوَّى بتعدُّد طُرُقه ويكون حسناً، كما جزم ابن كَيْكَلْدي العلائي».

الفصل الثاني :

## الأسباب المفضية إلى ذُيوع البدعة

يرجعُ ذيوعُ البدعةِ وانتشارُها بين الناس إلى أمرينِ شديديِ الخطرِ على سلامةِ الأديانِ من التحريف والزيادة والنقص :

أَولهما : اعتقادُ العصمةِ في غير المعصوم .

والآخرُ : التَّهاونُ في بيانِ الشريعةِ على الوجْهِ الذي به نُقِلَتْ عن الرسول ﷺ .

وكثيراً ما ترى الأوَّل فيمن ينتسبونَ إلى طُرُق التصوُّف(٣٩) ، وأَنهم يقرؤون عن شيخ طريقتِهم شيئاً من

---

(٣٩) وهي طرائقُ مبتدعة ما أنزل الله بها من سُلطان ، وانظر لزاماً لمعرفة حقيقة هذه الطرق «التصوف بين الحق والخلق» للأستاذ محمد فهر شقفة ، و«الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة» للشيخ =

الأحوالِ التي تُنافي الأحكامَ الشرعيَّةَ، فيعتقدونَ أنها من التشريعِ الذي خَصَّ الله به عبادهُ المقرَّبينَ، وأنَّ شيخَهم لا يَفْعَلُ إلا حقًّا، ولا يقولُ إلا صدقاً، والفقهُ للعموم، وهذه طريقةُ الخصوص، فيَتَّبعونه في كلِّ ما يُؤثَرُ عنه من قولٍ أو فعلٍ على أنه الطريقُ المُقَرِّبُ إلى الله الموصلُ إلى رضاه.

وتراه أيضاً في أتباع الفقهاء[40]: يقرؤون عنهم في كتبهم، ويعتقدونَ عصمتَهُم من الزلل، فيتمسَّكونَ بكل آرائهم وإن وَصَلتهم الروايةُ الصحيحةُ عن رسولِ الله بخلاف رأيِ أئمَّتِهم.

**وقد أفرط الناسُ في رفع مستوى العلماءِ ومؤلِّفي الكُتُب بالنسبة إلى ما خَلَّفوه من آراءٍ وأحكامٍ، واعتقد كلُّ فريق أن رأْيَ متبوعِهِ هو الحقُّ**، وقالوا: إنه لوكان الدينُ غيرَه لما استقرَّ على توالي العصورِ، ولأنكرهُ مَن قبلنا مِن الشيوخِ والأئمةِ، وأنَّه لا حقَّ لنا في التمسكِ بالحديث يُروى بخلاف رأْي الأئمةِ والمدوَّن في الكتب، لأنهم أعلم منا بالحديثِ وبمعناهُ،

= عبد الرحمن عبد الخالق.

(٤٠) وهم المقلِّدون المتعصبون.

فلا شأْنَ لنـا به ، ولا يصـحُّ أَن نعـدِل إِليـه ونَتْرُكَ ما أَلفناهُ مِن العبادةِ وكيفيَّتها .

سرى ذلـك في عقـائـدِ النـاس ، فعملوا بالبـدعةِ وتركوا السنـةَ ، مُبرِّرين أَعـمالَهم بكلمـةٍ مأثـورةٍ وضعهـا أَربـابُ الابتـداع لتكـون سبيـلاً إِلى ترويـج بدَعِهم وهي : «مَن قلَّدَ عالماً لقي الله سالماً»(*)! وقد فاتَ هؤلاءِ أَن التقليدَ المباحَ المطلوبَ(٤١)، شرطُـه الاستشـرافُ(٤٢) إِلى الحقِّ ، والـرجـوعُ إِليـه ببيِّنـة ، وأَنـه ما من إِمـام إِلا حذَّرَمِن الاتِّبـاع(٤٣)، وأَمـر بتركــه للحـديث إِذا صحَّ(٤٤)، وفـاتَهم أَن هذه الطـريقـة قد أَنكـرهـا الله في كتـابِـهِ الكـريم على مَن جعـل اتِّبـاع الآباء

---

(*) ولا أصل له مرفوعاً كما قال الشيخ رشيد رضا في مجلة «المنار» (٣٤ / ٧٥٩)، ونقله عنه العلامة الألباني في «الضعيفة» (٥٥١).

(٤١) انظـر لزامـاً «بـدعة التعصب المذهبي» للأستاذ محمد عيد عباسي كان الله له .

(٤٢) السعي نحوه .

(٤٣) أي التقليد .

(٤٤) كما نُقل عن الأئمة الأربعة رحمهم الله : «إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي»، وانظر «المدخل» (ص٢٠٥) للبيهقي .

والأسلاف أَصلاً في الدين يُرجَعُ إليه دون سواهُ، حتى رَدُّوا برهانَ الرسالةِ وحُجَّةَ القرآن بقولهم: ﴿إنَّا وَجدْنا آباءَنا على أُمَّةٍ وإنَّا على آثارِهِم مُقْتَدونَ﴾، وفاتَهم أَيضاً أَنَّ التعصب لرأي العلماء إلى هذا الحدِّ نوعٌ من اتِّخاذ غير الله ربًّا!

وكان ذلك سُنَّةَ أَتْباع الأحبار والرُّهبان ﴿اتَّخَذوا أَحْبارَهم ورُهْبانَهم أَرْباباً مِن دونِ الله﴾، وفاتهم أَنَّ الإجماعَ الذي عُدَّ مصدراً من مصادرِ التشريع يجبُ اتِّباعُهُ.

ويتَّصلُ بهذا أيضاً **الخطأُ في فَهْمِ معنى الإجماع** (٤٥) **الذي عُدَّ من مصادر التشريع الإسلاميِّ**، فقد يَقَعُ في أَفهام كثيرٍ من الناس أَن عمل الجمهور وبخاصَّةٍ إذا اتَّفَقَ توارثُه عن

---

(٤٥) قال العلاَّمة الإمام الشوكاني رحمه الله في «وَبْل الغَمام»:
«إن الإجماعات التي يحكونها في المصنَّفات ليست إلا باعتبار أنَّ الحاكي لم يعلم بوقوع خلاف في المسألة، وعدم علمه بالوقوع لا يستلزم العدم، غاية ما هناك أنْ حَصَلَ له ظنٌّ بالإجماع، ومجرّد ظنٍّ فرد من الأفراد لا يصلح أن يكون مستنداً للإجماع، ولا طريقاً من طُرُقه..».

كذا فيما نقله عنه العلاَّمة صديق حسن خان في «السراج الوهّاج» (١ / ٣).

أَجيالٍ سابقةٍ، وعمَّ العملُ به جميعَ الطبقاتِ في المساجدِ والمجتمعات وأَندية العلماءِ، مِن إِجماع الأمة التي وَرَدَ أَنها «لا تجتمعُ على ضلالةٍ»[46]، فلا يجوزُ مخالفتُه، ولو ظَهَرَ ما يخالفُه، ومن هنا يشتدُّ تمسُّكُهم بالبدع، بل بالمُحرَّمات، بحجة أَنها أشياءُ مأْثورةٌ، وقد رآها العلماءُ وخالطوا أَهلها، ولم يُنكروها، فدل على أَنها الشرعُ وغيرَها الضلالُ المبينُ.

وقد انتشر عن هذا الطريقِ كثيرٌ من بدعِ المساجدِ والموالدِ، وإِحياءِ الليالي، والاستئجارِ على الخِتْماتِ، والتهاليلِ، والتسابيحِ، إِلى غيرِ ذلك مما هو معروفٌ بأَنه دينٌ، والدينُ منه بريءٌ.

**أَمَّا الثاني**: وهو تهاوُنُ العلماءِ في بيانِ الشريعةِ فإِثمُه على

---

(٤٦) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (**١٣٦٢٣**) عن ابن عمر، بسند صحيح.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥ / ٢١٨): رواه الطبراني بإسنادين، رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح، خلا مرزوق مولى آل طلحة، وهو ثقة.

قلت: وللحديث طرق أُخرى خَرَّجها العلامة الألباني في «ظلال الجنة..» (١ / ٣٩ - ٤١) فلتنظر.

العُلماءِ الـذين أخـذ الله عليهم العهدَ والميثاقَ أَن يُبينوا للناس ما نُزِّل إليهم .

وقـدِ أهمل جمهـورُ العلماءِ مِن زمن بعيـد هذا الـواجبَ الـدينيَّ العظيمَ الـذي يتـوقَّفُ عليه بقاءُ الشريعةِ سليمةً نقيَّةً من الأدرانِ، أَهملوه :

إِما ضعفاً وخَوفاً من تألُّبِ العامة وغَضَبِ الخاصَّة .

وإِما مجاملةً للعظماءِ والحكام .

وإِمـا تهـاونـاً بأَصل الواجب وجَرْياً على قاعدة «دعِ الخلقَ للخالقِ» التي يبرِّرون بها إِحْجامَهم عن البيان .

وإِمـا تَواكُلاً، نظراً إلى أَن البيانَ واجبٌ كفائِيٌّ ؛ قيامُ البعضِ به يُسقِط وجوبَه عن الباقين ! !

ولمـا سكت العلماءُ، وأَلِفَ النـاس منهم ذلـك السكوتَ عن كلِّ ما يفعلونَ، ظنَّ العـامَّـة أَنَّ ما يفعلونـه دينٌ وشرعٌ، وربما جاراهم - بحكم الإِلْفِ والعادةِ - العلماء لهم فيما يفعلون .

وبـذلـك صار ردُّهم عما أَلِفوا من البدع إلى ما تركوا من السنـة شاقًّـا على مَن يحاولـه ؛لأَنَّهم يرونَـهُ إحـداثاً جديداً في

الدين لم يَعْرفوه، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

ولقد كان للعلماءِ من تَحْذيرِ الله تَرْكَ البيانِ وإِهمالَ الأمْرِ بالمعروف والنهيِ عن المنكر ما يَدْفَعُ بهم إلى مُكافحة البدعِ كلَّما ذَرَّ قرنُها، والعملِ على حِفْظِ السنةِ كلَّما هبَّتْ عليها ريحٌ عاصف.

ونرجو أن يكون من هذا ما يُنبِّهُنا إلى واجِبنا ويُنقِذُنا مِن هول ما نحن فيه.

هدانا الله إلى صراطٍ المستقيمِ.

□ □ □

الفصل الثالث:

# في مضارِّ الابتداع

لو أَن مضـارَّ الابتـداعِ تقفُ عند المبتدعِ ولا تتعدَّاه إلى غيرِه لهانَ الأمر وسَهُلَ الخطبُ، ولكن مضارَّ الابتداعِ منها ما يصيبُ المبتـدعَ، ومنهـا ما يُصيبُـهُ ويُصيبُ أَتبـاعَـه في العمل بالبدعةِ، ومنها ما يُصيبُ الدينَ نفسَه، ومنها ما يُصيبُ الأمَّةَ التي وقَعَ الابتداعُ في دينها:

**أَما ما يصيبُ المبتدعَ فهو اغتصابُ حقِّ التشريعِ الذي لا يكونُ إلا لله وحدَه.**

وذلـك أَن المبتـدِعَ يرى أَنَّ النـاسَ مكلَّفـونَ ببـدعتِـهِ، ولذلك يقومُ بالدعوةِ إليها والحثِّ عليها، وهو مِن هٰذه الناحيةِ يضـعُ نفسـه موضـعَ المشرِّعِ الذي يَتَعَبَّدُ الناسَ بأَمرِهِ ونهيِه، وهـذا بعينِـه اغتصـابُ حقِّ التشريعِ الذي لا يكونُ إلا لله،

قَصَدَهُ المبتدعُ أَم لم يقصُدْهُ!

وقـد وقـع فيه مُشْرِكو العرب كما وقعَ فيه الأحبارُ والرُّهبانُ مِن أَهْـلِ الكتـابِ، ونعى القـرآنُ الكـريمُ على الفـريقـيْنِ مَسْلَكَهُم، وقصَّ علينا شيئاً مما شَرَعَه المشركونَ بغيرِ حقٍّ.

قال تعـالى في سورة الأنعـام[٤٧]: ﴿وقـالـوا هٰذه أنعـامٌ وحَـرْثٌ حِجْـرٌ لا يَطْعَمُها إلا مَن نشاءُ بزَعْمِهم وأنْعامٌ حُرِّمَتْ ظُهـورُهـا وأنعـامٌ لا يَذْكُـرون اسمَ الله عَلَيهـا افـتراءً عليـهِ سيَجْـزيهِم بما كانـوا يَفْتَرون. وقالوا ما في بُطونِ هٰذه الأنْعامِ خالِصَـةٌ لذُكـورِنـا ومُحَرَّمٌ على أزواجِنا وإنْ يَكُنْ مَيْتَةً فهُم فيه شُركاءُ سيَجْزيهِم وَصْفَهُم إنَّه حكيمٌ عليمٌ﴾.

وقـال تعـالى في سورة النحل[٤٨]: ﴿ولا تَقُولوا لما تَصِفُ أَلْسِنَتُكُم الكَـذِبَ هٰذا حَلالٌ وهٰـذا حَرامٌ لِتَفْـتَروا على الله الكَذِبَ إنَّ الذينَ يَفْتَرونَ على الله الكَذِبَ لا يُفْلِحونَ﴾.

وقـد وَرَدَ في تفسـيرِ قولـه تعـالى[*]: ﴿اتَّخَـذوا أَحْبارَهُم

(٤٧) آية: ١٣٧ - ١٣٩.

(٤٨) آية: ١١٦.

(*) من سورة التوبة: ٣١.

ورُهْبانَهم أَرْباباً مِن دونِ الله﴾، أَنَّهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنَّهم كانوا يُحِلُّون ويحرِّمون[49]، وهٰذه الربوبيَّة هي ربوبيَّة التشريعِ التي تتحقَّق باغتصابِ حقِّ التحليل والتحريمِ[50].

---

(٤٩) أي يحِلُّون الحرام، ويُحرِّمون الحلال.

(٥٠) ولعل المصنِّف رحمه الله أراد بها ورد في تفسير هذه الآية ما رواه الترمذي (٣٠٩٥)، وابن جرير (١٠ / ٨٠، ٨١)، والبيهقي (١٠ / ١١٦)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (٢ / ١٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٧ / ٩٢)، وابن سعد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبو الشيخ، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٤ / ٤٧٤) من قصة عدي بن حاتم مع النبي ﷺ حينما قال له في تفسير الآية: «إنهم إذا أحلّوا لهم شيئاً استحلّوه، وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه، وذلك عبادتهم».

وإسناده ضعيف لضعف غُطَيف بن أعين.

وله شاهد موقوف على حذيفة، رواه البيهقي (١٠ / ١١٦)، وابن جرير (١٠ / ٨١)، وابن عبد البر (٢ / ١٣٣)، وفي سنده حبيب بن أبي ثابت مدلِّس، وقد عنعن، وأبو البختري لم يسمع من حذيفة كما في «جامع التحصيل» (٢٢٢).

ولقد حسَّنَ الحديثَ شيخُنا العلامةُ الألباني في «غاية المرام» (٦)!

**ولا شكَّ أَن مسلكَ المبتدِعِ في تحليلِ ما يَحِلُّ، وتحريمِ ما يَحْرُمُ من غيرِ سنَدٍ شرعيٍّ، وفي دَعْوَةِ الناسِ إلى بدعتِهِ، هو بعينِه مَسْلَكُ الذين اغْتصبوا لأنفسهم حقَّ التشريعِ الذي لا يكونُ إلا لله.**

ولهذا كان المبتدعُ في هٰذه الناحيةِ واضعاً نفسَهُ مَوْضِعَ المغتصبِ لحقِّ التشريعِ الذي لا يكونُ إلا لله، وواضعاً نفسَهُ مَوْضِعَ مَن يرى أَن الحدودَ التي رَسَمها الله ليتقرَّبَ بها العِباد إليه، إما ناقصةٌ ـ وهو بابتداعه يستدركُ ذلك النَّقْصَ ـ وإمَّا أَن محمداً ﷺ قَصَّر في التبليغ، وحجز عن أُمته بعضَ ما يُقرِّبها إلى الله.

وفي هذا المعنى قال الإمامُ مالكٌ رضي الله عنه: «مَن ابتدعَ في الإسلامِ بدعةً يراها حسنةً، فقد زعَمَ أن محمداً ﷺ خانَ الرسالةَ لأن الله يقولُ: ﴿اليومَ أَكْمَلْتُ لكُم دِينَكُم﴾(*)، فما لم يكنْ يومَئذٍ ديناً، فلا يكون اليومَ ديناً»(٥١).

---

(*) سورة المائدة: ٣.

(٥١) ولقد اشتهرت هذه الكلمةُ عنه رحمه الله تعالى، كما في =

وجاءَ في كتابِ عمرَ بن عبد العزيزِ إلى عدِيٍّ بن أَرطاةَ[٥٢]: «عليكَ بالسُّنَّةِ، فإنَّ السنَّةَ إنَّما سنَّها مَن قد عَرَفَ ما في خلافِها من الخطإِ والزَّلَلِ والحُمْق، فارْضَ لنفسِك بما رَضِي به القومُ لأنفُسهِم، فإنَّهم على عِلْمٍ وتقوى»[٥٣].

**فإذا كان المبتدعُ يرى أَنَّ ابتداعَهُ لم يكن إلا لخيرِ الناس في دينهم، فما أَجْدَرَهُ بالحُزْنِ العميق على نفسه بموقفه من البِدْعَةِ التي عَرَفَ الشارِعُ ما فيها مِن خَطَإٍ وزَلَلٍ وحُمْقٍ!**

وإذا كان الابتداعُ يتضمَّنُ هذا الوضعَ السيِّءَ من هاتين الناحيتين:

١ ـ اغتصابُ حقِّ الله في التشريع.

٢ ـ والوقوفُ من التشريعِ موقفَ مَن يعتقِدُ فيه النَّقْصَ

---

= «الاعتصام» (١ / ٤٩) للشاطبي.

(٥٢) المتوفى سنة (١٠٢هـ) ترجمته في «الكامل» (٢ / ١٤٩) للمبرِّد، و«تاريخ اليعقوبي» (٣ / ٥٣).

(٥٣) انظر «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص١٢١) لابن الجوزي، و«البدع والنهي عنها» (ص٣٠) لابن وضَّاح، و«الاعتصام» (١ / ٩).

وعَدَمَ التمامِ .

فإنَّـه ـ من جِهَـةٍ ثالثة ـ يوقعُ الناسَ في اعتقادِ أنَّ ما ليس من الدينِ دينٌ، وهو من التلْبيس الذي أَضَلَّ به كثيرٌ من أهل الكتـاب، وصَـرَفـوا به كثيراً من النـاس عن طريق الهـدى والـرشـادِ: ﴿يـا أَهْـلَ الكِتـابِ لِمَ تَلْبِسـونَ الحقَّ بالباطِـلِ وتَكْتُمُـونَ الحقَّ وأَنْتُمْ تعلَمُـونَ﴾(٥٤)، ﴿ومِنَ النَّـاسِ مَن يُجادِلُ في الله بغَـيْرِ عِلمٍ ولا هُدَىً ولا كِتـابٍ منـيرٍ ثانيَ عِطْفِهِ لِيُضِـلَّ عن سبيـلِ الله لهُ في الـدُّنْيـا خِزْيٌ ونُذيقُهُ يومَ القيامةِ عذابَ الحريقِ، ذلك بما قدَّمَتْ يداكَ وأَنَّ الله ليسَ بظَلَّامٍ للعبيدِ﴾(٥٥).

ومِنْ هنـا كانَ المُبْتَـدِعُ ضالّاً، عليـه وِزْرُ عملِه، ومُضلّاً عليـه أَوزارُ الـذين اتَّبَعـوه في بِدْعَتِـه، قال تعالى: ﴿ليحْمِلوا أَوْزارَهـم كامِلَةً يومَ القِيامَةِ ومِنْ أَوْزارِ الَّذين يُضِلُّونَهم بغَيْرِ عِلْمٍ﴾(٥٦).

---

(٥٤) سورة آل عمران: ٧.

(٥٥) سورة الحج: ٨ ـ ١٠.

(٥٦) سورة النحل: ٢٥.

وفي «الصحيحين»[٥٧]: «ومَنْ سنَّ سُنَـةَ سيِّئةً كانَ عليهِ وِزْرُها ووِزْرُ مَن عَمِلَ بها».

وقـد أشـارَ إلى ذلك الحديثُ: «وما مِن نفسٍ تُقْتَلُ ظُلماً إلا كانَ على ابْنِ آدَمَ الأولِ كِفْلٌ منها لأنَّه أَولُ مَن سنَّ القَتْلَ»[٥٨].

وفيه دِلالةٌ واضحةٌ على أَنَّ مَن سنَّ ما لا يرضاهُ اللهُ ورسـولُـه[٥٩] فهـو كابْنِ آدَمَ الأولِ في تَحَمُّلِ قَتْلِ النفسِ التي

---

(٥٧) رواه مسلم (١٠١٧)، والنسائي (٥ / ٧٥، ٧٦)، وابن ماجـه (٢٠٣)، والحميـدي (٨٠٥)، وأحمـد (٤ / ٣٥٧ و٣٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣١٢) و(٢٣١٣)، عن جرير بن عبد الله البَجَلي.

ولم يروه البخاري كما قال المصنِّف رحمه الله.

وانظر «تحفة الأشراف» (٢ / ٤٢٦) للمِزِّي.

(٥٨) قطعة من حديث رواه البخاري (٦ / ٣٦٤)، ومسلم (٣ / ١٣٠٣)، وأحمد (١ / ٤٣٣)، والترمذي (٢٦٧٥)، والنسائي (٧ / ٨٢)، وابن ماجة (٢٦١٦)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٧٢)، وفي «الديّات» (ص٢٣) عن ابن مسعود.

(٥٩) والمبتدعُ في بدعته سانٌّ ما لا يرضاه الله ورسولُه، وإن كان في ظاهر الأمر غير ذلك.

تُقتَل ظُلماً، لأن الإثمَ لم يتعلَّقْ بالقتلِ لخصوصِ كونه قتلاً، وإنَّما لأنَّه عملُ ما لا يرضاهُ الله وسَنُّ سُنَّةٍ لا يُقِرُّها الدينُ، **وإذا غابَ عن المبتدعِ شيءٌ من هٰذه المضارِّ التي تحومُ حولَ العقيدةِ وتوشكُ أَن تمسَّها، فإنه لا يغيبُ عنه أنه بابتداعِه يعملُ على إماتةِ السننِ**، فقد ثبتَ أَنَّ من السنةِ تركَ البدعةِ، فلا يمكنُ أَقامةُ إِحْداهما مع العمل بالأخرى.

وقد جاءَ عن حُذيفةَ رضي الله عنه أَنه أَخذَ حجرينِ، فوضعَ أَحدَهما على الآخر، ثم قال لأصحابِه: هل ترَوْن ما بين هذينِ الحجرين من النورِ؟ قالوا: يا أَبا عبد الله، ما نرى بينهما إلا قليلاً، قال: والذي نفسي بيده، لَتَظْهَرَنَّ البدعُ حتى لا يُرى من الحقِّ إلا قدْرَ ما بين هٰذين الحجرينِ من النورِ(٦٠).

وعن ابن عباس رضي الله عنهُ قال: ما يأْتي على الناسِ من عامٍ إلا أَحْدثوا فيه بِدعةً، وأماتوا فيه سُنَّةً، حتى

---

(٦٠) رواه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (ص٥٨)، وفي سنده نعيم بن حماد، وهو ضعيف.

تحيا البدعُ، وتموتَ السنَنُ[٦١].

وبهذه المعاني التي تلزمُ الابتداعَ في الدينِ صحَّتِ الأحاديثُ في رَدِّ عملِ المبتدعِ عليه، وحِرْمانِهِ من الثوابِ.

وقد وَرَدَ عن يحيى بن يحيى[٦٢] أنه ذكرَ الأعرافَ وأهلَه،

---

(٦١) رواه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (رقم: ٩١ و٩٢) بإسناد محتمل التحسين، وانظر تعليقي على «جزء اتباع السنن..»، للضياء، نشر دار ابن القيِّم ـ الدمَّام.

قلت: وقد روى الدارمي في «سننه» (١ / ٤٥) عن حسان بن عطية أنه قال: «ما ابتدع قومٌ بدعةً في دينهم إلا نزع الله من سُنَّتهم مثلَها، ثم لا يُعيدها إليهم إلى يوم القيامة»، وسنده صحيح.

(٦٢) هو الليثي، توفي سنة (٢٣٤هـ) له ترجمة في «تهذيب الكمال» وفروعه.

وقد أورد خبره الشاطبي في «الاعتصام» (١ / ٨٣)، وعزاه لـ «المبسوطة»، ولم أقف على إسناده.

قلتُ: ونحو قول يحيى ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه لمّا رأى بعض الناس جالسين في المسجد يذكرون الله بطريقة مبتدعة، فأنكر عليهم، فقالوا له: ما أردنا إلا الخير، فقال: «**وكم مِن مريد للخير لن يُصيبه**».

رواه الإمام أحمد في «الزهد» (٣٥٨)، والدارمي في «سننه» (١ / ٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤ / ٣٨٠)، وأسلم بن سهل في «تاريخ

فتـوجّـعَ واسْـتَرْجَـعَ، ثم قال: قومٌ أرادوا وجْهاً من الخيرِ فلم يُصيبـوهُ، فقيـل: يا أبا محمد! أفيُرجى لهم مع ذلك لِسعيهم ثوابٌ؟ فقال: ليس في خِلاف السنة رجاءُ ثوابٍ.

والوجهُ فيه ظاهرٌ، **فإن التقرُّبَ إلى الله لا يُنالُ إلا بفعلِ ما شَرَعَ الله، وعلى الـوجـهِ الذي شَرَعَه، أما ما لم يشرعْهُ من وسائل التقرُّبِ إليه فإنه لا يُثيبُ عليه.**

وصحَّتِ الأحـاديثُ أيضاً في استحقاقِه اللعنةَ، وحرمانِه من شفـاعـةِ الـرسـولِ ﷺ، قال عليه السلامُ: «مَن أَحدَثَ حدَثاً أَو آوى مُحدِثاً فعليه لعنةُ الله والملائكة والناسِ أجمعينَ»(٦٣).

قال الشاطِبيُّ في «الاعتصام»(٦٤): «وقد اشْتَرَكَ صاحبُ

---

= واسط» (٢٢١)، وسنده صحيحٌ.

وانظر تخريجي له بتوسُّع في «إحكام المباني . .» (ص٥٥ - ٥٨)، مع زيادة الفائدة الفقهية المستنبطة منه.

(٦٣) رواه بهذا اللفظ النسائيُّ (٨ / ١٩)، وأبو داود (٤٥٣٠) عن علي، وأصله في «صحيح مسلم» (١٩٧٨) بنحوه.

(٦٤) قارن بـ (١ / ٧١) منه.

البـدعـةَ في اللعنـةِ معَ مَن كفـرَ بعد إيمانِه، وقد شَهِدَ أَن بعثة النبيِّ ﷺ لا شكَّ فيها، وجاءَه الهُدى من الله والبيانُ الشافي.

وذلـك قولُـه تعـالى: ﴿كيفَ يَهْدي الله قومـاً كَفَروا بعدَ إيـمانِهِم وشَهِـدوا أَنَّ الـرسـولَ حقٌّ﴾، إلى قولـه: ﴿أُولئـكَ جَزاؤهُـم أَنَّ عليهِـم لَعْنَـةَ اللـهِ والمـلائِكَـةِ والنـاسِ أَجمعينَ..﴾[٦٥] ... إلخ.

واشْـتَرَكَ أيضـاً مع مَن كتَم ما أَنْـزلَ الله وبيَّنَه في كتابِه، وذلـك في قولِـه تعـالى: ﴿إنَّ الـذينَ يَكْتُمـونَ ما أَنْـزَلْنـا مَن البَيِّنـاتِ والهُـدى مِن بعـدِ ما بَيَّنّـاهُ للنَّـاسِ في الكِتابِ أُولئكَ يَلْعَنُهُمُ الله ويلعَنُهُمُ اللاعِنونَ..﴾[٦٦] ... إلخ.

فتـأَمَّلوا المعنى الـذي أُشْـرِكَ المبتـدعُ فيـه مع هاتَـيْنِ الفِـرْقتَـينِ، وذلـك مُضـادَّةُ الشارعِ فيما شرَع؛ لأن الله أَنزلَ الكتابَ وشرعَ الشرائعَ، وبيَّنَ الطريقَ للسالِكينَ على غايةِ ما يُمْكِنُ مِن البيـانِ، فضـادَّهـا الكـافـرُ بأَنْ جحـدَها جَحْداً، وضـادَّهـا كاتِمُهـا بنفسِ الكِتـمانِ، لأنَّ الشارِعَ يُبَيِّنُ ويُظهِرُ،

(٦٥) سورة آل عمران: ٨٦.

(٦٦) سورة البقرة: ١٥٩.

وهذا يكْتُمُ ويُخفي، وضادَّه المبتدعُ بأَنْ وضَعَ الوسيلَةَ لترك ما بُيِّنَ وإخفاءِ ما ظَهَرَ.

**أمَّا ما يُصيبُ أتباعَ المبتدعِ فهو الحرمانُ من الثَّوابِ.**

لأنهم يعبدونَ الله بالبدعِ التي لم يُقِرَّها ديناً ولم يجعلْها طريقاً للعبادةِ، ولأنهم يتركونَ بكلِّ بدعةٍ يعملونها سنَّةً مِن السننِ التي جاءَ بها الرسولُ وحَثَّ عليها(٦٧)، وهم بذلك كِفْلٌ من العملِ في هَدْمِ الدينِ، عليه يُجازَوْن وبه يُحاسَبونَ، وقد حكى الله لنا شيئاً من عاقبةِ الأتباعِ الذين أَخَذوا بأَباطيلِ المُبتَدِعينَ وألْقَوا بأَنفسِهم في أَحْضانِهم، وقد كان مَيْسوراً لهم أَنْ يعرِفوا الحق من أَهله وأَن يرجِعوا إليه، قال تعالى في سورة البقرة(٦٨): ﴿وقالَ الَّذينَ اتَّبَعوا لو أَنَّ لنا كَرَّةً فنَتَبَرَّأَ منهُم كما تَبَرَّؤوا منا كذلكَ يُريهِمُ الله أَعمالَهُم حَسَراتٍ عليهِم وما هُم بخارِجينَ من النَّارِ﴾.

---

(٦٧) انظر كلمة حسّان بن عطية المتقدمة في التعليق رقم (٦١).

(٦٨) آية: ١٦٧.

وقـال في سورة الأحـزاب[٦٩]: ﴿يـومَ تُقَلَّبُ وجُوهُهُم في النَّـارِ يقـولـونَ يا لَيْتَنـا أَطَعْنا اللهَ وأَطَعْنا الرَّسولا وقالوا ربَّنا إنَّا أَطَعْنا سادَتَنا وكُبَراءَنا فأَضَلُّونا السَّبيلا . ربَّنا آتِهِم ضِعْفَيْنِ مِن العذابِ والْعَنْهُم لَعْناً كبيراً﴾.

**أَمـا ما يُصيبُ الـدينَ نفسَهُ مِن الابتداعِ فهو خَفاءُ كثيرٍ مِن أَحْكامِه، وتشويهُ جمالِه:**

**والأولُ**: سببٌ من أسبابِ آنْدِراسِ الشرائعِ.

**والثاني**: سببٌ من أسبابِ الإعراضِ عنها، وعدمِ احترامِها.

ويتجلّى هذا في بِدَعِ أهلِ الطُّرُقِ وغيرِها مما يُصوِّرُ الدينَ تصـويـراً يأْبـاهُ ما للدينِ من جمالٍ وجـلالٍ، وكثـيراً ما تَنْتَشِرُ البـدعُ وتـأْخُـذُ مكانةَ الدينِ في النفوسِ، وتُصبحُ هي الدينَ المُتَّبَعَ عند الناس، وبقدْرِ ذُيوعِها يكونُ انْدِراسُ الدينِ.

وهـذا هو الطـريقُ الـذي انْـدَرَسَتْ به الشـرائعُ السابقةُ وانحرفَ عنها المتديِّنونَ.

---

(٦٩) آية: ٦٨.

ولهـذا نعى القرآنُ الكريمُ على مَن حرَّفوا الكَلِمَ عن مواضعِه وأَخْفَوا كثيراً من الأحكام(٧٠).

**أَما ما يُصيبُ الأمَّةَ التي دَخَلَتِ البِدَعُ في دينِها فهو إلقاءُ العداوةِ والبغضاءِ بين أَهلِ الإسلام.**

وذلك أَن صاحبَ البدعةِ ينتصِرُ لبدعتِه، والسنَّةُ لا بدَّ لها من طائفةٍ تُبيِّنُها وتقوم عليها، وبذلك تَنْقسِمُ الأمَّةُ على نفسها وتصبحُ شِيَعاً وأَحزاباً، وقد يشتدُّ الخصامُ بين الفرق، فيقعُ بينهم التكفير، واستحلال الدماءِ، وتنقلبُ الأمة يَضْرِبُ بعضُها رقابَ بعضٍ.

قالت عائشة: أَلا إن نبيَّكم قد برىءَ ممَّن فرَّق دينَه واحْتَرب(٧١)، وتلت قولَه تعالى: ﴿إنَّ الَّذينَ فرَّقوا دينَهم وكانوا شِيَعاً لستَ منهُم في شيءٍ إنَّما أَمْرُهم إلى الله ثم يُنَبِّئُهُم بما كانوا يَفْعَلونَ﴾(٧٢).

---

(٧٠) كما في الآية: ٤١ من سورة المائدة، وغيرها.

(٧١) أي: خاصم في ذلك.

(٧٢) سورة الأنعام: ١٥٩.

والخبر رواه أبو نعيم في «الحلية» (٤ / ١٣٨)، وفي سنده مُجالد =

وقد جاءَ في الوصايا العشرِ[73] باخر سورةِ الأنعام قوله تعالى: ﴿وأَنَّ هذا صِراطي مستقيماً فاتَّبِعوهُ ولا تتَّبِعوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بكُم عن سَبيلِهِ ذٰلكمْ وصَّاكُم بهِ لعلَّكم تَتَّقونَ﴾.

وروى أَحمدُ والنَّسائيُّ[74] أَن رسولَ الله ﷺ خطَّ خطًّا بيده، ثمّ قال: «هذا سبيلُ الله مستقيماً»، ثمَّ خطَّ خطوطاً عن يَمين ذلك الخطِّ وعن شِماله، ثم قال: «وهذه السُّبُلُ ليس فيها سبيلٌ إلا عليه شيطانٌ يدعو إليه»، ثم قرأَ: ﴿وأَنَّ هذا صِراطي مُستقيماً فاتَّبِعوهُ ولا تَتَّبِعوا السُّبُل فَتفرَّق بكم عن

---

= ابن سعيد وهو ضعيف.

وزاد نسبته السيوطي في «الدر» (٣ / ٤٠٢) للحكيم الترمذي، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والطبراني، وابن مردويه، وأبي نصر السِّجزي في «الإبانة»، والبيهقي في «شعب الإيمان».

وانظر «الاعتصام (١ / ٣٨) للشاطبي.

(٧٣) هي من قوله: ﴿قلْ تَعالَوْا أَتْلُ ما حَرَّمَ ربُّكُم عليكُم...﴾ إلى قوله: ﴿لعلَّكُم تتَّقونَ﴾ من آية **١٥١ ـ ١٥٣**.

(٧٤) رواه أحمد (١ / ٤٣٥، ٤٦٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٧ / ٤٩) وسنده حسن.

ولقد خرَّجناهُ في «الجُنة في تخريج كتاب السُّنَّة» (رقم ٥) لابن نصر، فلينظر.

سَبيلِهِ﴾.

وقـال تعـالى: ﴿ولا تكـونوا كالَّذينَ تَفَرَّقوا واخْتَلَفوا مِن بعدِ ما جاءَهُمُ البَيِّناتُ﴾[75].

**وقـد عُنِيَ القـرآنُ كثـيراً بتحـذيـرِ الأمـةِ من التفـرُّق والاختلافِ، لأنه الداءُ الوبيلُ الذي يُسْرِعُ بالفناءِ إلى الأمم.**

وبعد:

فهـذا موجـز القـول في بيـانَ الأضـرار المترتبـة على الابتـداعِ، نرجـو أن يجد فيها المبتدعونَ ما يردَعُهم عن خُطةِ الابتداع، ويدفعُ بهم إلى تعرُّفِ السننِ والتمسكِ بها.

هدانا الله إلى صراطِه المستقيمِ.

**[تم بحمد الله]**[76]

---

(٧٥) سورة الروم: ٣٢.

(٧٦) قال أبـو الحـارث الأثري عفا الله عنه: تمَّ الفراغُ من التعليق على هذه الرسالة وتخريج أحاديثها ضُحى يوم الجمعة ٢٧ صفر / ١٤٠٧هـ، الموافق ٣١ / ١٠ / ١٩٨٦م، فلله الحمد على ما وَفَّقَ.

# الفهـــــرس

# مِنْ مَنْشوراتِنا

## ـ مُرَتَّبة هجائِياً ـ

١ ـ إحياء علوم الدين في ميزان العُلَماءِ والمُؤَرِّخين ـ بقلم علي حسن علي عبدالحميد.
٢ ـ الانتصار لحِزبِ الله المُوَحِّدين ـ الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين.
٣ ـ أهوال القيامة ـ عبدالملك الكليب.
٤ ـ البدعة: أسبابها ومضارُّها ـ محمود شلتوت، بتعليق علي حسن علي عبدالحميد.
٥ ـ التذكرة والاعتبار والانتصار للأبرار ـ ابن شيخ الحَزّامين، بتعليق علي حسن علي عبدالحميد.
٦ ـ تصحيح المفاهيم في جوانب من العقيدة ـ الدكتور محمد أمان الجامي.
٧ ـ تلخيص أحكام الأضحية والذَّكاة ـ الشيخ ابن عُثَيمين.
٨ ـ توضيح الكافية الشافية ـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السَّعْدي.
٩ ـ جزءٌ فيه ثلاثةٌ وثلاثونَ حديثاً مِن حديث أبي القاسم البَغَوِيّ ـ تحقيق...
١٠ ـ جزءٌ فيه عقيدة ابن عربي وحياته ـ تقي الدين الفاسي: تعليق: علي حسن علي عبدالحميد.

١١ ـ الحقوق الزوجية في الكتاب والسنة ـ هاشم الرفاعي.
١٢ ـ طريقة الإسلام في التربية ـ الدكتور محمد أمان الجامي.
١٣ ـ العبادات الشرعية والفرق بينها وبين البدعية ـ ابن تيمية، بتعليق بدر البدر.
١٤ ـ عقيدة أهل السنة والجماعة ـ الشيخ ابن عثيمين.
١٥ ـ القواعد المُثْلى في صفات الله وأسمائه الحُسْنىٰ ـ الشيخ ابن عثيمين.
١٦ ـ مسؤولية المرأة المسلمة ـ عبدالله الجار الله.
١٧ ـ معارج الوصول إلى أنّ أُصول الدين وفروعه قد بيّنَها الرسول ـ شيخ الإسلام ابن تيمية.
١٨ ـ وجوب التثبُّت في الرواية ـ الدكتور عاصم القريوتي.
١٩ ـ الوسائل المفيدة للحياة السعيدة ـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السَّعْدي.
٢٠ ـ الوصيّة الكبرى ـ شيخ الإسلام ابن تيميّة، تحقيق محمد الحمود.

## سيصدُرُ قَرِيباً

* مِن تحقيقاتِ الأُستاذ علي حسن علي عبدالحميد وتَأْليفاتِهِ:
١ ـ بلوغُ الآمال في حُكم رواية الحديثِ الضعيفِ في فضائل الأَعمال ـ بقلمِهِ.
٢ ـ الجوابُ الوَفِيّ لِمَنْ سَأَلَ عن الفِكر الصُّوفيّ ـ للشيخ حامد الفِقي: بتعليقِهِ.
٣ ـ الحوادثُ والبِدَعُ ـ للإمام الطَّرطوشيّ: بتحقيقِهِ.
٤ ـ صِحّةُ الاقْتِداءِ بالمُخالِفِ ـ للإمام ابن أبي العِزّ الحَنفِي: بتحقيقِهِ.

٥ ـ كتابُ الدُّعاء ـ للإمام المَحامِليّ: بتحقيقهِ.
٦ ـ المُنتَقى النَّفيس مِن تلبيس إبليس ـ لابن الجوزي: بقلمهِ.
٧ ـ نَحْوَ مَنْهَجِ السَّلَف ـ بقلمهِ.

* مِن تحقيقات الأُستاذ سَلِيم الهِلاليّ وتَأْليفاتهِ.

١ ـ الحَيَاءُ في ضَوْءِ القُرآن والسُّنَّة الصحيحة ـ بقلمهِ.
٢ ـ الرياء ذمه وأثره ـ بقلمهِ.
٣ ـ الدعوة السلفية: أُصولُها العلميّة، وأهدافُها، ووسائِلها، والنقد الموجَّه إليها ـ بقلمهِ.
٤ ـ صحيحُ الوابلِ الصَّيِّب ـ للإمام ابن القَيِّم ـ بقلمهِ.
٥ ـ مَقامِعُ الشَّيْطان في ضَوْءِ القُرآن والسنة الصحيحة ـ بقلمهِ.

* كتب مُشْتَرَكة بينَهما:

١ ـ التُّحَف في مَذَاهب السَّلَف ـ للإمام الشَّوْكاني.
٢ ـ توضيحُ الكافية الشَّافِية ـ للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السَّعْدي.
٣ ـ الجُنَّة في تخريج كتاب «السُّنَّة» ـ للإمام ابن نَصْر المَرْوَزيّ.

* من تأليف الدكتور محمد أمان الجامي يصدر قريباً كتاب:

اتباع منهج السلف واجب.


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس